

ديوان السلامة والصحة المهنية

نشرة الكترونية تصدرها الجمعية العراقية للصحة والسلامة المهنية تهدف الى التعريف بالجمعية واعضاؤها وبعض نشاطاتها بالاضافة الى ابداء الرأي من خلال باب المقالة بما يتعلق بالصحة والسلامة المهنية في العراق.

المقالة

تعليمات الصحة والسلامة المهنية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٦



المهندس الاستشاري
عبد المنعم عبد الكريم محسن

ان صدور قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ ولاحقاً صدور تعليمات الصحة والسلامة المهنية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٦ يعتبر تطور نوعي باتجاه تفعيل هذا النشاط وهنا لابد من الاشادة لجهود وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وادارة المركز الوطني للصحة والسلامة المهنية في صدور هذه التعليمات ولكن هناك بعض الملاحظات بخصوص هذه التعليمات:

اولاً: المادة ١ - اولاً من هذه التعليمات المتضمنة تشكيل لجنة الفحص الهندسي ، جميع اعضاء اللجنة هم موظفي دوائر الدولة وفي رأي كان المفروض ان يكون في تشكيل اللجنة احد الخبراء من القطاع الخاص وحسب الاختصاص حيث ان توجه الدولة تشجيع القطاع الخاص في مثل هذه الفعاليات. ولأجل ان تبدا هذه اللجنة بالعمل وتشجيعها على تنفيذ الاهداف الذي من اجله سُكلت. فلا بد من اصدار تعليمات داخلية تمنح بموجبها مكافئات مالية مقبولة لاعضاء اللجنة. اضافة الى فرض اجور لمنح شهادات الفحص للأشخاص او المنظمات تحت اي مسمى وذلك لفسح المجال للكادر العراقي بدخول سوق العمل والمنافسة مع الدخلاء من المكاتب العربية والاجنبية التي تعمل في العراق وبدون موافقات.

ثانياً: بشكل عام جميع الفقرات الواردة في هذه التعليمات تقريبا غطت نشاط الصحة والسلامة المهنية وفي تنفيذها فعلا ستتحقق اهداف النشاط في حماية عناصر الانتاج وخاصة العنصر البشري ولكن السؤال من الذي سيتابع تنفيذ هذه التعليمات وبهذا الحجم الكبير؟؟

وهل لدى المركز الوطني للصحة والسلامة المهنية او اي جهة معنية بهذا النشاط العدد الكافي من الاختصاصيين في تفتيش ومتابعة تنفيذ هذه التعليمات؟

ثالثاً: لم يرد في هذه التعليمات اية اشارة الى الاجراءات القانونية والمالية في حالة عدم تنفيذها، وهذا يعني ان تنفيذها ممكن ان يكون كفي وحسب مزاج ادارة المشروع وبالتالي تسوف هذه التعليمات مع مرور الوقت ولاتؤدي الهدف من اقرارها وهذا ما لا يتمناه المعنيون بهذا النشاط.

رابعاً: ورد في المادة ٢ من هذه التعليمات مصطلح مشاريع وكان المفروض ان يعرف هذا المصطلح حيث ان مفهوم المشروع ممكن ان يكون له بداية وله نهاية مثل مشروع بناء وحدات سكنية، مستشفى، مدينة العاب، مطعم وغير ذلك ولكن المفروض ان يكون المصطلح اشمل.... حيث ان تطبيق هذه التعليمات يجب ان يكون في جميع مواقع العمل التي تشمل المصانع، الورش، المنشآت النفطية، المنشآت الخدمية الكهرباء، البناء وغير ذلك.

خامساً: لم تتطرق التعليمات الى الشركات الاجنبية العاملة في العراق والتي عددها ليس بالقليل وتستخدم عمالة اجنبية وعراقية ومعدات ثقيلة وعمليات صناعية ولاتوجد اي جهة او قانون محلي يراقب ويتابع تنفيذ نشاط الصحة والسلامة المهنية فيها اي انها تعمل وكأنها فوق القانون او غير معنية بالقانون العراقي، ولهذا يجب خضوع وادراج كافة الشركات الاجنبية بهذه التعليمات وشمولهم بالتفتيش واعلامهم ومحاسبتهم في حالة التقصير او التلكؤ في تنفيذها وتحديد عقوبات جزائية ومالية عن المخالفات.

وكل ما ورد في اعلاه هو رأي الكاتب للعلم فقط.



الفيزيائي
سليمان سعيد خلف

"الاستخدام الخاطئ لعجلات ومعدات الاطفاء"

من خلال مسؤوليتي لقسم السلامة والأطفاء لاحظت ان قسم من الادارات تقوم باستخدام هذه العجلات لاغراض بعيدة عن عملها التي وجدت لأجله وهو اطفاء النار والحريق. لذا اناشد اخواني لمسؤولي هذه الأقسام بالسعي الحثيث لمنع هذه الاعمال وايقافها من خلال افهام المدراء للادارات مدى خطورها وتأثيرها السلبي للمؤسسة والمنظومة.

ان عجلات الاطفاء هي مركبات تخصصية لمكافحة الحريق وللتناقل. ولكونها غالية الثمن مقارنة بباقي العجلات وتصليحها مكلف وصعب، لذا يجب ان تكون السيطرة على حركتها مركزية وصحيحة في الحريق والتدريب والفحص فقط.

الاستخدامات الخاطئة لهذه العجلات ومعداتنا:

- أ- لتنظيف الشوارع وغسلها بالماء ولفترات طويلة.
- ب- نقل الموظفين من وإلى الدائرة.
- ت- استخدامها للتبضع من الدائرة الى السوق وبالعكس.
- ث- فتح المجاري المسدودة.
- ج- تنظيف قسم من المعدات المعامل والمحطات من الزيوت باستخدام الرغوة (القوم).
- ح- فحص السقائف باستخدام المياه من العجلة عند استلامها من المقاول الذي انشأها.
- خ- رش الصبات الكونكريتية الحديثة واستخدام ماء عجلات الاطفاء للخبط واحيانا لسقي الأشجار والحشيش.
- د- استخدام السلالم الخاصة بعجلة الأطفاء لأغراض اخرى كالكهربانية والميكانيكية.
- ذ- استخدام بطارياتها لتشغيل ديزلات الكهرباء او العجلات الاخرى بعد فتحها وتركها بدون بطارية لفترة.
- ر- استعارة الاطارات الاحتياطية لها لسيارات اخرى غير عاندة للأطفاء واحيانا رفع سيارة الاطفاء واخذ اطارها وتركها فترات لعدم توفر الاطار الاحتياطي.
- ز- استعارة المعاول ومعدات الانقاذ الخاصة للسيارة والاضوية المحمولة والمناشير لاعمال اخرى.
- س- سحب الوقود او وسائل (دهن البريك) منها لاضافته الى سيارات اخرى ليس لاطفائيات.
- ش- استعارة خراطيم المياه الكتانية لاستخدامها بالري او الصب او التنظيف او الصب.
- ص- سحب الماء منها لاستخدامه لاعمال اخرى وتركها فارغة.
- ض- استخدام ضاغطة الهواء الخاصة بها لملئ اطارات سيارات اخرى مما يؤدي الى ازدحام ساحة وقوف سيارات الاطفاء مما يصعب خروجها في حالة حدوث حريق مفاجئ.

الاستخدامات الخاطئة اعلاه تؤدي الى:

- اولا: تدني كفاءة السيارة في عملها والمعدات الاخرى.
- ثانيا: قصر عمرها.
- ثالثا: التأخر في اطفاء الحرائق و يؤدي هذا الى خسائر مادية و بشرية اكبر.
- رابعا: ارباك عمل الاطفائين سلبي والسيارات الخاصة.
- خامسا: تدني السمعة للاطفائين او المؤسسة او المصنع لدى المؤسسات الاخرى والدفاع المدني.
- سادسا: خسائر مكلفة لتصلح هذه السيارات والمعدات.



الجمعية العراقية للصحة والسلامة المهنية The Iraqi Society of Occupational Health and Safety





وزارة التخطيط
شركة تنمية النخيل
ش.ع

جودة المنتج أو الخدمة تتحدد بجودة
العملية التي أدت إلى إنتاجها

علامات السلامة

لدى الجمعية ورشة خاصة بتصنيع العلامات وبالاخص علامات السلامة من مواد مختلفة (بلاستيك ، المنيوم) وبابعاد مختلفة (٤٠×٢٦ سم ، ٧٠×٥٠ سم) أو حسب الطلب. وللمزيد من المعلومات يمكن الاتصال بالجمعية على الهاتف او على البريد الالكتروني وحسب ما مدون ادناه.

الجمعية في سطور

- الجمعية العراقية للصحة والسلامة المهنية هي جمعية علمية غير سياسية غير ربحية تضم مجموعة من المختصين والمهتمين بشؤون السلامة والصحة المهنية تسعى الى حماية الموارد البشرية ، والمادية من اخطار الحوادث والاصابات والتلوث البيئي لاسيما في موقع العمل.
- تأسست الجمعية العراقية للصحة والسلامة المهنية بموجب موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي برقم م و ٦ / ٧٠٥ بتاريخ ١٠ / ١٢ / ١٩٩١ واستناداً الى قانون الجمعيات العلمية رقم ٥٥ لسنة ١٩٨١ المعدل وباشرت اعمالها مع مطلع عام ١٩٩٢ .
- تقدم الجمعية مجموعة من النشاطات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية مثل اعداد الوثائق الخاصة بالسلامة من ادلة وخطط ، تنفيذ البرامج التدريبية داخل وخارج العراق، اقامة المؤتمرات والندوات والمعارض ، تقديم الاستشارات في مجال الفحص الهندسي والفحص الطبي للعاملين وتجهيز معدات السلامة والوقاية الشخصية واصدار الكتب والمجلات والنشرية والبوسترات والعلامات.
- العنوان بغداد – ساحة الاندلس – بارك السعدون / خلف مختبرات المسح الجيولوجي
حي النضال – محلة ١٠٣ / زقاق ٣٨ / دار ١١
- هاتف محمول ٠٧٨٠٨٦٨٠٠٨٣ - ٠٧٧١٤٢٨٨١١١
البريد الالكتروني info@isohs.org -- الموقع الالكتروني www.isohs.org .
- الدوام في الجمعية من السبت الى الخميس من الساعة الثامنة صباحاً حتى الثانية بعد الظهر.

الهيئة الادارية الحالية للجمعية (السابعة)

- | | |
|---|---|
| المهندس الاستشاري عبد المنعم عبد الكريم محسن / رئيس الجمعية | الفيزيائي سعيدي حسين جاسم / عضو |
| الفيزيائية رفاه جميل احمد / نائب رئيس الجمعية | الدكتورة المهندسة ابتسام عبد الجبار عبد الرضا / عضو |
| الدكتور المهندس محمد عباس عبد المجيد / أمين سر الجمعية | المهندسة ازهار فاضل ماجد / عضو |
| الدكتور سعدون عبد العزيز ابراهيم / الأمين المالي للجمعية | الدكتور حسام داود محمد سعيد / عضو |
| المهندس توفيق محمود توفيق / عضو | |

فريق اعداد النشرة

الدكتور محمد عباس عبد المجيد – المهندسة اسماء صباح عبد الرزاق